فصائل الجيش الحر في درع الفرات ترفض قرار القضاة اعتماد القانون السوري في المحاكم

الكاتب : الجيش السوري الحر

التاريخ : 11 ديسمبر 2017 م

المشاهدات : 7246

الجمهورية العربية السورية

الجيش السوري الحر

بيان

انطلاقاً من مبادئ ثورة الحرية والكرامة وحرصاً على مكتسبات الثورة وباعتبار أن موضوع الدستور والقانون هو من أخطر المواضيع على الإطلاق ولما فيه من مصادرة لحق الشعب في اختيار دستوره وقانونه الذي يُحكم من خلاله.

فإننا في الكيانات الثورية في ريف حلب الشمالي نرفض البيان الذي صدر يوم الجمعة بتاريخ 8/12/2017 والذي ينص على اعتماد القانون السوري في المحاكم كقانون واجب التطبيق.

ونطالب بتشكيل لجنة مختصة تمثل كافة الشرائح في الثورة لاختيار أو صياغة مجموعة من القوانين الناظمة لهذه المرحلة ريثما يختار الشعب دستوره وقوانينه بعد إسقاط هذا النظام الغاشم.

الموقعون على البيان

الجبهة الشامية	حركة أحرار الشام الإسلامية
تجمع أحرار الشرقية	جيش الشرقية
تجمع عدل	لواء المعتصم
الفرقة التاسعة	جيش النخبة (القطاع الشمالي)
لواء صقور الشمال	لواء السلطان سليمان شاه
المجلس العسكري في تل رفعت	المجلس العسكري في مارع
المجلس العسكري في الباب	المجلس الثوري في منغ
لواء 51	

حرر في 10 - 12 - 2017

أعربت الفصائل العسكرية في ريف حلب الشمالي والشرقي عن رفضها للبيان الذي أصدره قضاة محاكم منطقة در الفرات يوم الجمعة الماضي، القاضي باعتماد القوانين السورية في المحاكم المنتشرة في مناطق درع الفرات بريفي حلب الشمالي والشرقي.

وطالبت الفصائل في بيان لها بتشكيل لجنة مختصة تمثل كافة الشرائح في الثورة لاختيار صياغة مجموعة من القوانين الناظمة لهذه المرحلة ريثما يختار الشعب دستوره وقوانينه بعد إسقاط النظام.

وقع على البيان كل من: حركة أحرار الشام والجبهة الشامية وجيش الشرقية ولواء المعتصم وتجمع أحرار الشرقية وتجمع عدل والفرقة التاسعة وجيش النخبة ولواء صقور الشمال ولواء السلطان سليمان شاه واللواء 51، إضافة إلى المجالس العسكرية في تل رفعت ومارع والباب ومنغ.

إلى ذلك، أصدر قضاة محاكم درع الفرات بياناً أوضحوا فيه ما سموه "إشكالاً حول القرار"، جاء فيه أن "المقصود بتطبيق القوانين السورية هي قوانين الدولة السورية الصادرة عام /1950/ التي تستند إلى المادة الثالثة من الدستور السوري الصادر عام /1950/ التي نصت على أن: الفقه الإسلامي هو المصدر الرئيس للتشريع وبما لا يخالف مبادئ الثورة".

ولفت القضاة إلى أن القرار تم نشره من قبل أحد القضاة وبعجالة وقبل إصدار مذكرته التفسيرية!.

المصادر: